

القاهرة في ٤ فبراير ٢٠١٣

تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلي كتب قطاع الرقابة والإشراف رقم ٨٦ المؤرخ ٢٨ يونيو ٢٠١٠، ورقم ٩١ بتاريخ ٣٠ يونيو ٢٠١٠، ومؤخراً رقم ٣٠٦ بتاريخ ٦ نوفمبر ٢٠١٢ المتضمن " السماح للبنوك باستثناء عمليات استيراد كل من اللحوم والدواجن بجميع أنواعها، والسكر بجميع أنواعه لحساب التجار بغرض الاتجار فيها أو الجهات الحكومية من الحد الأدنى لنسبة التأمين النقدي البالغ ٥٠%، مع ترك الحرية للبنوك في تحديد نسبة الغطاء النقدي وبدون حد أدنى.....لمدة ٦ أشهر إضافية تنتهي في آخر شهر يونيو ٢٠١٣.....".

هذا وفي ضوء ما سبق واستكمالاً لدور البنك المركزي المصري في دعم الاقتصاد القومي وتوفير احتياجات السوق المحلي من خلال عمليات التجارة الخارجية فقد تقرر الآتي :

" إضافة السلع التالية إلى السلع المذكورة أعلاه والتي تتمتع عمليات استيرادها بالاستثناء من الحد الأدنى لنسبة التأمين النقدي البالغ ٥٠%:

١. الأدوية والأمصال والمواد الكيماوية الخاصة بها.
٢. ألبان الأطفال.
٣. المواد الغذائية (قمح - زيوت - حبوب).
٤. الأعلاف (الذرة - الصويا - باقي المستلزمات).
٥. الأسمدة والمبيدات الحشرية.

وذلك مع ترك الحرية للبنوك في تحديد نسبة الغطاء النقدي وبدون حد أدنى، مع ضرورة مراعاة ضوابط منح الائتمان الصادرة عن البنك المركزي المصري، ونتائج الدراسة الائتمانية التي يجريها كل بنك لعملائه في هذا الشأن، وذلك حتى آخر شهر يونيو ٢٠١٣.

برجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه بمراعاة الالتزام الكامل بما ورد بهذا الخطاب.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

هشام رامز عبد الحافظ